قال (باب من اعتق شركا في عبد وهو معسر) ذكر فيه حديث مالك (عن نافع عن ابن عمرو الا فقد عتق منه ما عتق) ثم ذكر (ان الشافعي قال لبعض من ناظره أو للمناظرة موضع مع ثبوت سنة رسول ا A يطرح الاستسعاء في حديث نافع وعمران) ثم ذكر ما ملخصه